المصـــــدر : عكاظ
التـــاريخ : 28-11-2007
الصفحـات : 7
العـــدد : 15068
المسلسل : 62

ناقش تقريري ديوان المراقبة ووزارة النقل ووافق على نظام العلامات التجارية

الشورى يُطالب بكشف أسماء مختلسي الأموال العامة

محمد الغامدي
(الرياض)

انتقد عدد من اعضاء مجلس الشورى ديوان المراقبة في عدم قدرته على اجبار الاجهزة الحكومية بتصحيح الاخطاء التي يكتشفها وطالبوا بتفعيل النظام وذلك بعد ان اكتشف بعض التعديات والاختلاسات التي تقدر بالملايين.

المصـــــدر : عكاظ
التـــاريخ : 28-11-2007
الصفحـات : 7
العـــدد : 15068
المسلسل : 62

طلب احد اعضاء المجلس بكشف المختلسين والتشهير بهم موضحاً أن ما نشر عن وصول الاختلاسات الى نحو مليار ريال يجعل المطالبة بأن تظهر اسماء هؤلاء المختلسين خاصة ان خادم الحرمين الشريفين وجه بمكافحة الفساد مما يفترض ان يكون اظهار اسمائهم اول خطوات العلاج.

وقال احد الاعضاء انه مع ارتفاع اسعار البترول فان ذلك سيكون مدعاة لمضاعف النفوس لاستغلال الاموال الحكومية خاصة ان الاختلاسات كانت في وقت اسعار البترول متدنية مما يجعل هؤلاء يتمادون في هذا الوقت. ياتي ذلك اثر مداخلات الاعضاء حول تقرير ديوان المراقبة العامة وقد صوت مجلس الشورى خلال جلسته العادية الرابعة والخمسين للسنة الثالثة من الدورة الرابعة التي عقدت امس الثلاثاء برئاسة الدكتور صالح بن عبدالله بن حميد، بالموافقة على قانون «نظام» العلامات التجارية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية والمقدم من لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة بالمجلس.

واوضح الامين العام المساعد احمد بن عبدالعزيز اليحيى في تصريح له عقب نهاية اعمال الجلسة، ان المجلس استعرض في مستهل جلسته تقريرا بشأن قانون «نظام» العلامات التجارية لدول مجلس التعاون الخليجي قدمه رئيس لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة صالح بن عيد الحصيني، مشيرا الى ان المجلس درس المشروع بشكل مستفيض قبل ان يصوت بالموافقة على قانون «نظام» العلامات التجارية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية بالصيغة الواردة.

وابان اليحيى ان قانون العلامات التجارية لدول مجلس التعاون يحوي خمسين مادة موزعة على ستة ابواب الاول منها تضمن تحديد المصطلحات الواردة في مواد هذا القانون، في حين تناول الباب الثاني الاجراءات المتعلقة بتسجيل العلامات التجارية، وبيان مدى حماية العلامة التجارية، بجانب اجراءات شطب تسجيلها والاحكام المتعلقة بنقل ملكية العلامات من مالكها والحجز عليها، مبيناً ان الباب الثالث من النظام تضمن الاحكام المتعلقة بعقود التراخيص، فيما الرابع شمل احكاماً للعلامات الجماعية وعلامات المراقبة وعلامات الهيئات ذات النفع العام والمؤسسات المهنية، لافتاً الى ان الباب الخامس تضمن نصا للعقوبات الملحقة بالنظام وتطبيقها والتظلم منها، في حين تضمن السادس احكاماً ختامية.

واكد الامين العام المساعد خلال تصريحه بان النظام الخليجي الموحد بقانون العلامات التجارية لدول مجلس التعاون متوافق الى حد كبير مع القانون السعودي الحالي، منوهاً بخطوة توحيد الانظمة ذات العلاقة بالتجارة فيما بين دول مجلس التعاون والتي تعد احدى الخطوات المهمة لدول مجلس التعاون تجاه الوصول الى الهدف المنشود في تحقيق التكامل الاقتصادي.

وقد استكمل مجلس الشورى المناقشة للتقارير السنوية لديوان المراقبة العامة للاعوام المالية ١٤٢٣/١٤٢٤هـ - ١٤٢٤/١٤٢٥هـ - ١٤٢٥/١٤٢٦هـ المقدمة من لجنة الشؤون المالية التي طلبت من المجلس منحها الفرصة لدراسة ما اثير من مرئيات قبل ان تقدم وجهة نظرها بذلك في جلسة قادمة. وشرع المجلس بعد ذلك في مناقشة التقرير السنوي لوزارة النقل للعام المالي ١٤٢٦/١٤٢٧هـ المقدم من لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات بعد ان استمع الى عرض تلاه رئيس اللجنة المهندس عبدالعزيز بن محمد التويجري وفي نهاية مناقشة المجلس للتقرير السنوي لوزارة النقل طلبت اللجنة منحها الفرصة لدراسة ما أثير لتقديم ما لديها في جلسة قادمة.

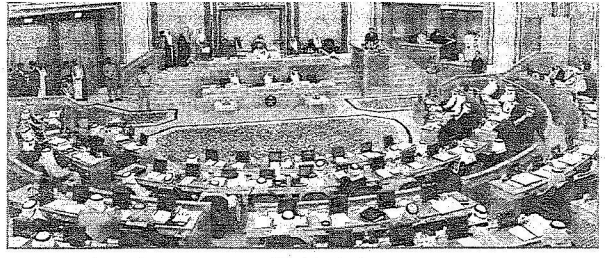

جانب من جلسة الشورى